

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

٢٠٢١/١٢/١٧

٢٠٢١ شباط ١٢

جانب المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

الموضوع: إجراء انتخابات نيابية فرعية عن المقاعد النيابية العشرة التي شغرت بسبب الاستقالة
والوفاة.

المرجع: - القانون رقم ٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب).

- كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ١٩٤٢/م ص تاريخ ٢٠٢٠/٩/١٠.

- كتاب المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين رقم ٤/١١/ص تاريخ ٢٠٢١/٢/١١.

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينين أعلاه،

نودعكم ربطاً مشروع مرسوم يرمي إلى دعوة الهيئات الناخبة في ست دوائر انتخابية صغرى ودائرة انتخابية كبرى لانتخاب عشرة نواب عن المقاعد الشاغرة فيها بسبب الاستقالة والوفاة، وكتاب يتضمن التدابير المتعلقة بإجراء الانتخابات النيابية الفرعية في بعض الدوائر الانتخابية والإعتماد المطلوب لهذه الغاية، بالإضافة إلى كتاب المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين رقم ٤/١١/ص تاريخ ٢٠٢١/٢/١١ المذكورة، نسخة من المذكرة قد تعرّض العملية الانتخابية النيابية الفرعية في حال عدم تنفيذها.

ونحيطكم علمًا بأنه سبق لهيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل، بموجب كتابها رقم ٢٠٢٠/٦٨٣ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٢، وفي معرض أخذ رأيها بشأن إجراء الانتخابات النيابية الفرعية بتاريخ سابق، اعتبرت أنَّ عدَّة تدابير منها منع تجوُّل الأشخاص والسيارات في الأماكن وفي الأوقات التي تحدُّد بموجب قرار، وبالتالي وطالما أنَّ حالة الطوارئ مستمرة ولم تُرفع، فإنَّ إمكانية إجراء العملية الانتخابية قد تتعطل،

وحيث أنَّ إعلان حالة التعبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا لا يزال نافذاً لغاية ٢٠٢١/٣/٣١، مع ما يواكبـه من قرارات ذات الصلة تصدُّر تباعاً عن رئاسة مجلس الوزراء وترتبط بالإغلاق العام الذي قد يطاولُ معظم الدوائر الانتخابية التي تجري فيها الانتخابات النيابية الفرعية، لذلك،

لأنـفـضـنـ بالـاطـلـاعـ وـاتـخـاذـ القـرارـ الـمنـاسـبـ بـهـذـاـ الشـائـنـ ٥%

٢٠٢١ شباط ١٢: بـيـروـتـ، فـيـ:

وزير الداخلية والبلديات

محمد شهري

مرسوم رقم

دعوة الهيئة الناخبة في ست دوائر انتخابية صغرى ودائرة انتخابية كبيرة لانتخاب عشرة نواب عن المقاعد الشاغرة فيها بسبب الاستقالة والوفاة

إنَّ رَئِيسَ الْجُمُهُورِيَّةِ
بِنَاءً عَلَى الدُّسْتُورِ، لَا سِيمَّا المَادَةُ ٤١ مِنْهُ،

بناءً على القانون رقم ٤٤ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب)،
لاسيما المادتين ٥٢ و٤٣ منه،

وبعد إعلان دولة رئيس مجلس النواب بتاريخ ١٣/٨/٢٠٢٠ قبول استقالة النواب الثمانية بوليت سيرakan ياغوبيان، نديم بشير الجميل، سامي أمين الجميل، الياس رائيف حنكش، مروان محمد حماده، هنري بيار الحلو، نعمة جورج افرام، ميشال رانه معرض، ووفاة النائبين المرحومين ميشال الياس المر وجان بدوى عبيد،

بناءً على اقتراح وزير الداخلية والبلديات،

پرسم مانیاتی:

المادة الأولى: تُدعى الهيئة الناخبة لانتخاب سبعة نواب عن المقاعد الواردة في الجدول أدناه، وذلك يوم الأحد الواقع فيه ٢٨/٣/٢٠٢١، وفقاً لنظام الاقتراع الأكثرية، وبحسب الدوائر الانتخابية الصغرى الآتية:

المقعد الشاغر	الدائرة الصغرى
أرمن أرثونكس	الأشرفية، الرميل، المدور، الصيفي
ماروني	
درزي	الشوف
ماروني	عالیه
ماروني	كسروان
ماروني	زغرتا
ماروني	طرابلس

ee ēi ie īi ii īi

المادة الثانية: تُدعى الهيئات الناخبة لانتخاب ثلاثة نواب عن المقاعد الشاغرة في دائرة جبل لبنان الثانية، وذلك يوم الأحد الواقع فيه ٢٨/٣/٢٠٢١، وفقاً لنظام الاقتراع النسبي، وبحسب الجدول أدناه:

المقعد الشاغر	الدائرة الصغرى	الدائرة الكبرى
ماروني	المتن	جبل لبنان الثانية
ماروني		
روم أرثوذكس		


المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويبلغ حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور نشره %

بعدها، في

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية والبلديات

ن.غ



الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين

عدد: ٤٦

جائب معايي وزير الداخلية والبلديات

الموضوع: المعوقات التي ستعرض العملية الانتخابية النبابية الفرعية في حال عدم تذليلها .

المرجع: - القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب) ، لا سيما المادة ٤٣ منه .

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المشار اليهما اعلاه ،

تشير المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين بأن هناك عدد من المعوقات التي ستعرض العملية الانتخابية النبابية الفرعية في الدوائر التالية بيروت الأولى - المتن - الشوف - عاليه - كسروان - زغرتا وطرابلس ، وذلك في حال عدم امكانية تذليلها .

أما أهم هذه المعوقات فهي التالية :

- إن دائرة بيروت الأولى التي تشمل أحياء الأشرفية - الرميل - المدور والصيفي ما تزال مناطق منكوبة بفعل الإنفجار الدامي الذي حصل في مرفاً بيروت بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٤ (شهداء - جرحى - تهدم بيوت ومدارس) ، وان معظم المدارس الواقعة في هذه الدائرة لا زالت متضررة ، وهي التي كانت معتمدة سابقاً "كمراكز اقتراع .

- في ظل انتشار فيروس كورونا وزيادة عدد الوفيات عمدت الحكومة الى اصدار عدد من المراسيم والبيانات التي تنظم مواجهة هذا الوباء لا سيما لجهة اعلان الإقفال الكامل، ازاء هذا الوضع فإنه من الصعب التكهن بما ستؤول اليه نتائج هذا الوباء في الفترة المقبلة ، خاصة ان اجراء الانتخابات سيؤدي الى تواجد كثيف للأشخاص داخل اقسام اقتراع .

- ان الوضع الأمني المستجد في مدينة طرابلس وما نتج عنه من مؤشرات قد تكون مؤشر الى صعوبة اجراء انتخابات نبابية فيها .

- ان الملزمين الذين سيشاركون في تنفيذ العملية الانتخابية يطلبون تسديد اتعابهم بالدولار الأميركي أو قبض الفواتير المستحقة لهم بالليرة اللبنانية فوراً .



- اما فيما يتعلق بعمولات الحبر الخاص المستعملة في اقلام الاقتراع فإن الإدارة غير قادرة على استيراد حوالي ٥٥٠٠ عبوة حبر من الخارج نظراً لضيق الوقت حيث يتطلب هذا الأمر أكثر من شهرين ، وبسبب الموصفات الفنية لهذه المادة ، وكلفتها العالية بالعملة الصعبة يرجى تأمين تلك المادة من جهة مانحة او أي طريقة اخرى ترتاؤنا ، على ان تصل الى مستودعات المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين قبل عشرة أيام من موعد إجراء الانتخابات النيابية الفرعية ليتم توزيعها على كافة اقلام الدوائر الانتخابية .

- فضلاً عن الوضع الإمني في طرابلس فإن العملية الانتخابية تتطلب وضع عدد كبير من العناصر الأمنية اللازمة من الجيش بتصرف وزير الداخلية والبلديات لتأمين سلامة وأمن الانتخابات قبل وأثناء عمليات الانتخاب ولغاية الانتهاء منها ، بالإضافة الى تأمين مؤازرة قوى الأمن الداخلي عند طلب ذلك .

- اما فيما يتعلق بهيئة الإشراف على الانتخابات فإن البند المقطوع لأعضاء هذه الهيئة تحدد بموجب مرسوم بعد موافقة مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات ، كما ان نفقات الهيئة التقديرية تحدد بموجب مرسوم تتخذه في مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير المبني على اقتراح الهيئة ، وبالتالي فإن المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين ليست هي الجهة المخولة تقدير النفقات الخاصة بالهيئة الإدارية والمالية ، لذلك فإن الكتاب الذي تم تحضيره من قبلنا والموجه الى مقام مجلس الوزراء لطلب الإعتمادات اللازمة للانتخابات النيابية الفرعية المقبلة ، لم يذكر فيه أي بند يتعلق بالإعتمادات المخصصة لهيئة الإشراف على الانتخابات.

للفضل بالإطلاع ، والتوجيه %

٢١/١١/٢٠١٣
بموجب

مدير عام
الشؤون السياسية واللاجئين

فاتن يونس



ن.غ

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين

S

٤/٣

عدد

جدول بأسماء النواب الذين قبلت استقالاتهم من قبل مجلس النواب والنواب المتوفين
مع التفاصيل اللازمة بعد الأقلام والموظفين ولجان القيد العليا والإبتدائية

الإسم والشهرة	الدائرة الانتخابية	عدد الأقلام	عدد الموظفين	عدد اللجان العليا	عدد اللجان الإبتدائية
١- بولا يعقوبيان	بيروت الأولى	٢٤٧	٤٩٤	١	١٠
٢- نديم الجميل	بيروت الأولى	--	--		
٣- سامي الجميل	المنتن	٣٥٩	٧١٨	١	٨
٤- الياس حنكش	المنتن	--	--		
٥- ميشال المر	المنتن	--	--		
٦- مروان حماده	الشوف	٣٨٠	٧٦٠	١	٦
٧- هنري حلوي	عاليه	٢٤٤	٤٨٨		٦
٨- نعمة افرام	كسروان	١٩٨	٣٩٦	١	٦
٩- ميشال معوض	زغرتا	١٤٩	٢٩٨	١	٤
١٠- جان عيد	طرابلس	٤١٦	٨٣٢	١	٨
	المجموع	١٩٩٣	٣٩٨٦	٦	٤٨

بـ ١١/٢/٢٠١١، في

مدير عام
الشؤون السياسية واللاجئين
فاتن يونس

Atta



ن.غ

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
الوزير

١٧٨٢ عدد :

١٣ شباط ٢٠٢١

جائب الامانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع : التدابير المتعلقة بإجراء الانتخابات النيابية الفرعية في بعض الدوائر الانتخابية ، والإعتماد المطلوب لهذه الغاية .

المرجع : - القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب) ، لا سيما المادة ٤٣ منه .

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المشار اليهما اعلاه ،

بعد إعلان دولة رئيس مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٣ قبول استقالات ثمانية نواب ، وبعد وفاة نائبين وشغور مقاعدهم في الدوائر الانتخابية التالية :

بيروت الأولى - المتن - الشوف - عاليه - كسروان - زغرتا وطرابلس .

باشرت المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين بالتحضيرات الإدارية واللوجستية اللازمة لإجراء انتخابات نيابية فرعية لتلك الدوائر .

وإما ان العملية الانتخابية الفرعية تحتاج الى تأمين الاعتمادات اللازمة لتفطير نفقات هذه الانتخابات من تعويضات للموظفين وبدل اتعاب رؤساء واعضاء لجان القيد العليا والإبتدائية والموظفين المولجين بالتحضير والاشراف على العملية الانتخابية ، بالإضافة الى تأمين التجهيزات واللوازم والمطبوعات والقرطاسية ووسائل النقل وغيرها من النفقات .

لذلك ، فإن المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين تعرض الواقع التالية :

او لا" : في النفقات الإدارية المطلوب تأمينها :

١ - التعويضات الخاصة وتعويض النقل والانتقال لرؤساء وكتبة اقلام الاقتراع مع الاحتياط :

٢٢٠٠ قلم اقتراع × ١،١٢٠،٠٠٠ ل.ل لكل قلم = ٢،٤٦٤،٠٠٠،٠٠٠ ملاريين واربعمائة واربعة وستون مليون نيرة لبنانية

٢ - تعويضات وبدل اتعاب لرؤساء واعضاء لجان القيد الابتدائية والعليا، واعمال اضافية ، وبدل اتعاب للموظفين والمعاقدين والاجراء والاجهزة الامنية المشاركة في الاعداد والاسراف وتنفيذ العملية الانتخابية : ٩٠٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل تسعمائة مليون ليرة لبنانية .

٣ - سلفة للمحافظين والقائميين : ١٨٦،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل مائة وستة وثمانون مليون ليرة لبنانية
مفصلة كالتالي :

- محافظ بيروت / ٣٦،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل ستة وثلاثون مليون ليرة لبنانية.
- محافظ الشمال / ٣٦،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل ستة وثلاثون مليون ليرة لبنانية
- قائمقامية المتن / ٢٩،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل تسعه وعشرون مليون ليرة لبنانية
- قائمقامية الشوف / ٢٥،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل خمسة وعشرون مليون ليرة لبنانية.
- قائمقامية عاليه / ٢٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل عشرون مليون ليرة لبنانية.
- قائمقامية كسروان / ٢٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل عشرون مليون ليرة لبنانية.
- قائمقامية زغرتا / ٢٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل عشرون مليون ليرة لبنانية.

٤ - سلفة للمديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين : ٥٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل خمسون مليون ليرة لبنانية .

٥ - سلفة للمديرية الإدارية المشتركة ٥٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل خمسون مليون ليرة لبنانية .

٦ - سلفة للمديرية العامة للأحوال الشخصية : ٥٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل خمسون مليون ليرة لبنانية .

٧ - سلفة للأجهزة الأمنية ولعناصر الجيش وقوى الأمن الداخلي (بدل تغذية) : ١١،٨٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل مليار وثمانمائة مليون ليرة لبنانية .

ان مجموع البند اولاً" اعلاه هو / ٥٥،٥٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل خمسة مليارات وخمسماية مليون ليرة لبنانية .

ثانياً: في اعمال نقل وصيانة التجهيزات وشراء القرطاسية والمطبوعات والوازム والبرامج والاتفاقيات المطلوبة :

١ - اجر نقل التلفزيونات والكاميرات والمعازل وصناديق الإقتراع والمولادات الكهربائية والمطبوعات والوازム واعادتها ، وتركيب الأجهزة وصيانتها خلال العملية الانتخابية وحتى الإنتهاء منها ، وأجر الفنيين المولجين بمراقبة التلفزيونات والكاميرات يوم الانتخاب ، مع اجر نقل مستندات اوراق الإقتراع وتوابعها من المستودع العام في المدينة الرياضية لحفظها بصورة سرية في مصرف لبنان . ٩٠٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل تسعمائة مليون ليرة لبنانية .

- ٢- شراء معازل كرتونية لأقلام الإقتراع :
٢٥٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل مائتان وخمسون مليون ليرة لبنانية .
- ٣ - مطبوعات وقرطاسية وأوراق "طبوعة سلفا" ولوازم للعمليات الانتخابية :
٦٥٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل ستمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية .
- ٤- نفقات نثرية :
١٠٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل مائة مليون ليرة لبنانية .
- ٥- عقود اتفاق لإصدار قوائم الناخبين ولوائح الشطب وتوزيع الموظفين على أقلام الإقتراع وتقسيم أقلام الإقتراع :
٣٠٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل ثلاثة مليون ليرة لبنانية .
- ٦- عقد لإصدار نتائج دائرة المتن وفقاً لنظام الإقتراع النسبي :
١٠٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل مائة مليون ليرة لبنانية .
- ٧- احتياط
١٥٠،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل مائة وخمسون مليون ليرة لبنانية .

ان مجموع البند ثانياً"

٤،٤٥،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل مثیاران واربعمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية .

المجموع : البند الأول والثاني : / ٧،٩٥،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل سبعة مليارات وتسعمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية .

لذلك ، تتنمى المديرية العامة على مقام مجلسكم الكريم تأمين اعتماد وقدره / ٧،٩٥،٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل سبعة مليارات وتسعمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية ، لإتمام الإجراءات الانتخابية ، على الترتيب (١٦-٣٦٠-٢-٧-١٩-٩) نفقات لإجراء الانتخابات النيابية الفرعية . على ان يترك لوزير الداخلية والبلديات حرية اجراء تعديلات ضمن هذه التوزيعات وضمن الاعتماد الإجمالي عند الضرورة .

ثالثاً: ان المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين ستقوم بإجراء الانتخابات النيابية الفرعية ، وهي تقترح :

أ - الموافقة على تكليف وزير الداخلية والبلديات الاستعانة بموظفي واجراء وتعاقد من جميع الادارات والمؤسسات العامة للقيام بمهام رئيس قلم وكاتب لأقلام الإقتراع وصرف التعويضات الخاصة لهم ، وتعويضات النقل والانتقال المحددة بموجب المرسوم رقم ٢٢٠١ تاريخ ٢٠٠٩/٦/٥ ، مع ضرورة التشديد على تطبيق الأحكام القانونية لا سيما المادة (٨٦) من قانون انتخاب اعضاء مجلس النواب رقم ٤٤١ / تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ التي تقضي بمعاقبة كل موظف يتغافل عن الالتحاق بمركز ظلم الاقتراع الذي عين فيه بالعقوبات

المحددة بالقانون والتأكيد على هؤلاء الموظفين في حال المرض، ضرورة اعتماد التقارير الطبية المقدمة من اللجنة الطبية الرسمية فقط.

ب - الموافقة على صرف التعويضات وبدلات الاعتاب لرؤساء واعضاء لجان القيد الذين سيكافرون بالمهام المحددة لهم اثناء العمليات الانتخابية ، وصرف التعويضات وبدلات الاعتاب والاعمال الإضافية للموظفين والاجراء والمعاقدين والاجهزة الأمنية وذلك بقرارات تصدر عن وزير الداخلية والبلديات بناء على اقتراح مدير عام الشؤون السياسية واللاجئين .

ج - الموافقة على تأمين المطبوعات والقرطاسية واللوازم وصيانة التلفزيونات والكاميرات العاكسة ومستلزماتها والمعازل والمولدات ، وتأمين فريق العمل الفني الذي سيتولى متابعة الاشراف على تشغيل اجهزة التلفزيون وملحقاتها داخل اقلام الاقتراع ، بالإضافة الى تأمين كل ما يلزم لانجاز الانتخابات من نفقات لتأمين لوائح الشطب ومتلزماتها وقوائم الناخبين وادخال اسماء الموظفين (رؤساء اقسام وكتبة الخ ...) واعلان النتائج ، ومكنته كافة المعلومات المشار اليها اعلاه، بالإضافة الى أي نفقات اخرى مهما كانت تستوجبها العملية الانتخابية ، وبرنامج استخلاص نتائج انتخابات دائرة المتن وفقاً لنظام الاقتراع النسبي كل ذلك بموجب فواتير او اتفاقيات بالتراسبي تنظم مباشرة مع الشركات والملتزمن .

د - وضع العناصر الأمنية اللازمة من الجيش بتصرف وزير الداخلية والبلديات لتأمين سلامة وأمن الانتخابات قبل وأثناء عمليات الانتخاب ولغاية الانتهاء منها ، وتأمين معاونة قوى الأمن الداخلي عند أي طلب من قبل هذه الوزارة ، بحيث يتم تأمين أمن وسلامة الانتخابات داخل مبني اقلام الاقتراع ومحيطها بواسطة قوى الأمن الداخلي وتأمين أمن وسلامة الانتخابات خارج اقلام الاقتراع بواسطة قوى من الجيش اللبناني .

هـ- الطلب إلى النيابات العامة المختصة مكافحة أي رشوة لها علاقة بالانتخابات المذكورة من أي نوع كانت ، على ان توضع لهذه الغاية بتصرف النيابات العامة المفارز القضائية لمداهمة وضبط وتوقيف المرتكبين وفقاً لأحكام القوانين المرعية الأجراء .

للفضل بالاطلاع ، وعرض الموضوع على مقام مجلس الوزراء للموافقة على
كافة النقاط المشار اليها اعلاه في اول جلسة يعقدها %

٢٠٢١ . ١٢ . بيروت، في

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي

تبلغ نسخة لجان :
- المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين